

الدراسات التحليلية لأهم المدونات الأصولية على المنهج الثالث

أ.د. فضل الرحمن عبد الغفور *

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأكملان الأتمان على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن دعا بدعوته وسار على نهجه إلى يوم الدين، أما بعد !

فقد قام فضيلة الأستاذ الدكتور/عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان - أكرمه الله - في كتابه (الفكر الأصولي)^(١) بدراسات تحليلية لأهم المدونات الأصولية على منهج المتكلمين أو الشافعية، مثل: كتاب (المعتمد) لأبي الحسين البصر المتوفى سنة (٤٣٦هـ)، وكتاب (العدة في أصول الفقه) للقاضي أبي يعلى الحنبلي المتوفى سنة (٤٥٨هـ) وكتاب (البرهان في أصول الفقه) لأبي المعالي عبد الملك الجويني المتوفى سنة (٤٧٨هـ)، وكتاب (المستصفى من علم الأصول) للإمام حجة الإسلام الغزالي المتوفى سنة (٥٠٥هـ).

كما قام سعادته أيضا بمثل هذه الدراسات لأهم المدونات الأصولية على منهج الفقهاء أو الحنفية مثل: (التقويم في أصول الفقه) للقاضي أبي زيد الدبوسي المتوفى سنة (٤٣٢هـ) وكتاب (تمهيد الفصول في الأصول) المشهور بأصول السرخسي لأبي بكر محمد بن أحمد أبي سهل السرخسي المتوفى سنة (٤٨٣هـ)، وكتاب أصول البزدوي (كثر الوصول إلى معرفة الأصول) للإمام علي بن محمد بن عبدالكريم البزدوي المتوفى سنة (٤٨٢هـ).

وإني أحببت أن أحذو حذوه، وأقتفي أثره في هذا العمل العلمي المبارك، فقامت بالدراسات التحليلية المتواضعة لأهم الكتب الأصولية المؤلفة على المنهج الثالث أو منهج الجمع بين المنهجين:

* قسم الشريعة، كلية الشريعة والقانون الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد

١ - ينظر: الفكر الأصولي للدكتور/عبد الوهاب أبو سليمان، ط دار الشروق. ص: ٢٢٤ -

(منهج المتكلمين، ومنهج الفقهاء)، والتي لم يتعرض لدراستها الأستاذ المذكور، مستعينا في ذلك بالله وحده لا شريك له، فان كان فيها صواب، فهو فضل الله وتوفيقه، وبأبي الله العصمة لإل كتابه.

والكتب التي اخترتها للدراسة هي:

١. كتاب التوضيح شرح التنقيح لصدر الشريعة الحنفي، المتوفى سنة (٧٤٧هـ—).

٢. كتاب (الموافقات) للامام الشاطبي المتوفى سنة (٧٩٠هـ—).

٣. كتاب جمع الجوامع للسبكي الشافعي المتوفى سنة (٧٧١هـ—).

٤. كتاب (إرشاد الفحول للشوكاني المتوفى سنة (١٢٥٠هـ—).

و أما النقاط التي بحثت عنها بالنسبة لكل كتاب، فهي عبارة عن ترجمة المؤلف، التقويم العلمي للكتاب، موضوعات الكتاب الرئيسية، أسلوب المؤلف ومنهجه، والأعمال العلمية على الكتاب. وذلك حسب التفصيل الآتي :

أولا : تعريف بمنهج الجمع :

إن أساس تأليف الكتب في علم أصول الفقه المنهجان المشهوران:

أحدهما - منهج الشافعية أو المتكلمين الذين يهتمون بتقرير الأصول وإنشاء القواعد، وتمحيص الخلاف مع الاستدلال العقلي، والاكثار من الجدل فيها، شأنهم في ذلك شأن علماء الكلام. من غير التفات منهم الى تمحيص المسائل الفرعية وتطبيقها إلا في القليل النادر.

ثانيهما - منهج الحنفية أو الفقهاء الذين يقررون القواعد على مقتضى ما نقل من الفروع الفقهية عن أئمتهم. لذلك نرى أصولهم مليئة بالفروع الكثيرة، لأنها في الحقيقة أساس لتلك القواعد حتى قال فيها بعض العلماء: إنها أقرب الى الفقه من الأصول.

و هؤلاء يجعلون هذه الفروع حاكمة على القواعد بحيث لو وجدوا مسألة فرعية مذهبية لا تدخل في تلك القاعدة الناشئة من الفروع فإنهم يعدلون القاعدة لتدخل فيها هذه المسألة، ولا يحكمون عليها بالشذوذ والندرة.

وذلك على عكس ما عليه أصحاب المنهج الأول؛ فإنهم يجعلون القواعد حاكمة على الفروع لا خاضعة لها، ولا يأخذون المسائل الفرعية المذهبية بعين الاعتبار إذا

خالفت القواعد، ويحكمون عليها بالندرة والشذوذ ويشتون القواعد كما هي قد قررت من غير أن يقع فيها أي نوع من التعديل والتغيير^(٢).

وبعد أن ألفت كتب كثيرة على هذين المنهجين، جاءت نخبة من متأخري الحنفية وغيرهم في القرن السابع الهجري وما بعده، وحاولوا أن يكتبوا كتباً تجمع بين المنهجين المذكورين حيث اعتنوا بتقرير القواعد وأثبتها بالأدلة، وتقريع الأحكام الجزئية على ضوءها مراعين فيها - قدر الإمكان - آراء أئمة المذاهب التي ينتمون إليها، والفروع التي نقلت عنهم^(٣).

فهم بعملهم هذا قد وفقوا - نوعاً ما - بين المنهجين المذكورين وجمعوا بينهما ولذلك سمي منهجهم كما قلنا - بمنهج الجمع -.

و من أبرز هؤلاء العلماء الذين قاموا بهذا العمل الجليل وأشهرهم من يلي:

١ - مظفر الدين أحمد بن علي الساعاتي، البغدادي، الحنفي، المتوفى سنة (٦٩٤هـ)، فكتب كتابه المسمى (بديع النظام الجامع بين أصول البزدوي والإحكام). فإن أصول البزدوي المسمى (كتر الأصول إلى معرفة علم الأصول) لفخر الإسلام علي بن محمد بن عبد الكريم المتوفى سنة (٤٨٢هـ) قد ألفت على منهج الحنفية. بينما كتاب (الإحكام في أصول الأحكام) لسيف الدين علي بن محمد بن سالم المتوفى سنة (٦٣١هـ) مؤلف على منهج الشافعية.

وقد قام ابن الساعاتي - رحمه الله - وألف كتابه المذكور في ضوء المنهجين مستمداً - بعد الله عز وجل - بهذين الكتابين.

٢ - صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود البخاري، الحنفي، المتوفى سنة (٧٤٧هـ) فقد كتب كتابه المسمى (تنقيح الأصول) ثم شرحه بشرح سماه: (التوضيح).

و قد لخص في كتابه هذا أصول البزدوي، والحصول للرازي، ومختصر ابن الحاجب. علماً بأن الأخيرين قد ألفا على منهج الشافعية.

٢ - ينظر: أصول الفقه للدكتور/ حسين حامد حسان، ص: ٣٤ - ٣٦. وأصول الفقه: تاريخه ورجاله للدكتور/ شعبان محمد إسماعيل، ص: ٣٠-٣١، ط دار المريخ، ومقدمة ابن خلدون، ص: ٤٥٥، ط مصطفى محمد، بمصر.

٣ - ينظر: أصول الفقه للدكتور حسين حامد، ص: ٣٨، والفكر الأصولي للدكتور/ عبد الوهاب أبو سليمان ص: ٤٤٦ فما بعدها ط دار الشروق.

فالأول منهما من مؤلفات الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن الرازي المتوفى سنة (٦٠٦هـ) والثاني لابن الحاجب جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر يونس المتوفى سنة (٦٤٦هـ).

٣ - تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي الشافعي المتوفى سنة (٧٧١هـ) فكتب كتابه المسمى (جمع الجوامع) الذي جمعه من زهاء مائة مصنف.

٤ - كمال الدين محمد عبد الواحد الشهير بابن الهمام الحنفي المتوفى سنة (٨٦١هـ). وقد استعمل بعض هذه الكتب التي عنت بأن تجمع كل شيء، الإيجاز في عبارتها حتى خرجت إلى حد الإلغاز والإعجاز، وتكاد لا تكون عربية المبني مثل كتاب التحرير لابن الهمام؛ لأنك إذا جردته عن شروحه وحاولت أن تفهم مراد قائله، فكأنما تحاول فتح العميات أو باب المغلقات.

و أما جمع الجوامع: فهو عبارة عن جمع الأقاويل المختلفة بعبارة لا تفيد قارئاً ولا سامعاً، وقد قيل فيه: إنه أقل الكتب غناءً وأكثرها غناءً^(٤).

وهو مع ذلك خال عن الاستدلال على ما يقرره من القواعد.

ثم جاء بعدهم من اقتصر في هذا العلم على شرح الكتب السابقة لا يزيّدون شيئاً من عند أنفسهم، كأنه انتهى عندهم التفكير والاختيار؛ لأن هذا العلم قد عاد أثراً من الآثار، إذ لا فائدة كانت لهم منه؛ لأن الاجتهاد قد أقفل بابه - في نظر هؤلاء - فلم تعد ثمة حاجة إلى بذل الجهود في طرق الاجتهاد واستنباط الأصول.

هذا، ومن أدق كتب المتأخرين في هذا المنهج (المنهج الثالث) كتاب (مسلم الثبوت) لمؤلفه محب الله بن عبد الشكور البهاري المتوفى سنة (١١١٩هـ). وقد قام بشرحه محمد نظام الدين الأنصاري المتوفى (١١٨٠هـ) وسماه (فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت)^(٥). وسوف أقوم بدراسة تحليلية لهذا الكتاب في بحث مستقل - إن شاء الله -.

٤ - ينظر: مقدمة الشيخ عبد الله دراز لشرحه كتاب الموافقات للشاطبي : ١/١١ دار الباز للنوزيع والنشر بمكة المكرمة، و أصول الفقه : تاريخه ورجاله، ص : ٣٩ - ٤٠.

٥ - ينظر : أصول الفقه : تاريخه ورجاله ص : ٣٩.

ثانياً: الدراسة التحليلية لأهم الكتب المؤلفة على هذا المنهج:

فقد ذكرنا قبل قليل نماذج من الكتب التي جمعت بين المنهجين - وغيرها كثير - والآن نود أن نقوم بدراسة تحليلية موجزة نافعة لبعض الكتب التي نراها الأهم والأشمل من الكتب المؤلفة على هذا المنهج. وذلك من حيث النقاط التالية :

أ - ترجمة المؤلف.

ب - التقويم العلمي للكتاب.

ج - موضوعات الكتاب الرئيسية وتبويبها.

د - أسلوب المؤلف ومنهجه في الكتاب.

هـ - الأعمال العلمية على الكتاب.

و أما الكتب التي اخترتها لهذه الدراسة فهي كالاتي :

١ - كتاب (التوضيح شرح التنقيح) لصدر الشريعة الحنفي.

٢ - كتاب (الموافقات) للشاطبي المالكي.

٣ - كتاب (جمع الجوامع) للسبكي الشافعي.

٤ - كتاب (إرشاد الفحول) للشوكاني.

١ - كتاب (التوضيح شرح التنقيح)

تشمل دراسة هذا الكتاب على النقاط التالية:

النقطة الأولى - ترجمة المؤلف.

النقطة الثانية - التقويم العلمي للكتاب.

النقطة الثالثة - موضوعات الكتاب الرئيسية.

النقطة الرابعة - أسلوب المؤلف ومنهجه في الكتاب.

النقطة الخامسة - الأعمال العلمية على الكتاب.

و ها أنا أتحدث - بمشيئة الله تعالى - بشيء من التفصيل عن النقاط المذكورة بالترتيب المذكور حسب ما يلي:

النقطة الأولى - ترجمة المؤلف^(٦):

اسمه ونسبه: هو عبيد الله أو عبد الله بن مسعود بن تاج الشريعة محمود بن صدر الشريعة الأكبر أحمد بن جمال الدين عبيد الله، المحبوبي، البخاري، ولقد بلغت سلسلة نسبه إلى عبادة بن الصامت الصحابي الجليل - رضي الله عنه - .
هو: أصولي، فقيه، مفسر، محدث، جدلي، نحوي، لغوي، أديب، متكلم منطقي.
من سلالة بيت العلم؛ إذ هو عالم بن عالم بن عالم بن عالم إلخ. تربى في بيئة دينية وأسرّة علمية شريفة، أخذ العلم عن جده تاج الشريعة محمود.

لقبه :

عرف هذا العالم المتبحر منذ نشأته بصدر الشريعة الأصغر أو صدر الشريعة الثاني، فاشتهر بهذا اللقب العلمي بين أقرانه وشيوخه وتلاميذه، حتى إن بعض المؤرخين وعلماء الرجال يفرّدونه بذكر هذا اللقب، لشهرته الواسعة به دون اسمه.
وكان جده الرابع ملقباً بصدر الشريعة الأكبر فلقبه العلماء بالأصغر أو الثاني ليميزوا بينه وبين جده.

مولده :

لم يذكر أحد من علماء التاريخ والرجال سنة معينة لولادة هذا الرجل العظيم، ولكن يظهر من خلال دراسة حياته وحياة مشايخه وتلاميذه أنه من مواليد الربع الأخير من القرن السابع الهجري - والله أعلم - .

وفاته^(٧) :

ذكر في معجم المؤلفين لرضا كحالة وغيره من كتب التاريخ والرجال: أنه توفي سنة (٥٧٤٧هـ) ودفن - رحمه الله - بجوار مرقد والديه في شرع آباد ببخارى.

٦ - ينظر : ترجمته في : الفوائد البهية ص : ١٠٩ ، ومفتاح السعادة لطاش كبرى زاده : ٦٠/٢ دار الكتب الحديثة ، مصر ، والفتح المبين في طبقات الأصوليين للشيخ عبد الله مصطفى المراغي : ١٦١/٢ ط بيروت ، وأصول الفقه : تاريخه ورجاله ، ص : ٣٣٤ ط دار الميراث .
٧ - معجم المؤلفين لرضا كحالة : ٢٤٧/٧ ، الفوائد البهية ص : ١١٠ ، والفتح المبين ١٥٥/٢ .

من آثاره العلمية:

- ١- شرح الوقاية وكان كتاب الوقاية لجده وشيخه تاج الشريعة. وهو من أحسن الشروح.
 - ٢- النقاية : هذا مختصر الوقاية المذكورة.
 - ٣- تعديل العلوم، وشرحه: كلاهما لصدر الشريعة.
 - ٤- الوشاح في علم المعاني والبيان.
 - ٥- التنقيح: وهو كتاب لطيف في علم أصول الفقه، فقد ألفه مختصراً، ثم لما رأى الحاجة الماسة إلى شرحه، قام بشرحه، وسماه (التوضيح في حل غوامض التنقيح)^(٨).
- و لنا فيما يأتي وقفة علمية مع هذا الكتاب البديع.

النقطة الثانية - التقويم العلمي للكتاب:

تقدم أن قلنا في النقطة الأولى: إن لصدر الشريعة كتاباً في أصول الفقه يسمى "التنقيح"، وقد شرحه وسماه (التوضيح في حل غوامض التنقيح). وها نحن نريد الآن أن نتحدث في هذه النقطة عن هذا الكتاب.

إن هذا الكتاب يُعد من أهم كتب أصول الفقه، ويعتبر مصدراً أصلياً في هذا الفن، اعتمد عليه أصحاب المذاهب الأربعة عامة والمذهب الحنفي خاصة. فهو خلاصة ما سبقه في هذا العلم من كتب وموجز مراميها، ومنهل عذب لما صنف بعده فيه، ومصدر نافع له. وذلك؛ لأن هذا الكتاب ليس عبارة عن نقل آراء العلماء فقط، بل إن فيها إضافات نفيسة، وترجيحات علمية من قبل المؤلف، ولذلك لقي قبولا لدى العلماء والدارسين، وأصبح محور الدرس ومصدر التأليف عند المتأخرين. وأرى أنه يكفينا في هذا الصدد ما قاله العلامة سعد الدين التفتازاني - رحمه الله - وهذا نصه:

(وإن كتاب التنقيح مع شرح المسمى بالتوضيح للامام المحقق ... صدر الشريعة والاسلام - أعلى الله درجاته في دار السلام - كتاب شامل لخلاصة كل مبسوط واف، ونصاب كامل من خزانة كل منتخب كاف، وبحر محيط بمستصفى كل مديد

٨- ذكر له هذه المؤلفات معظم المؤرخين وأصحاب المصنفات والرجال.

وبسيط، وكرمغنٍ عما سواه من كل وجيز ووسيط، فيه كفاية لتقدم ميزان الأمور وتهذيب أغصانها، وهو نهاية في تحصيل مباني الفروع وتعديل أركانها. نعم، قد سلك منهاجاً بديعاً في كشف أسرار الحقائق، واستولى على الأمد الغاية من رفع منار التدقيق، مع شريف زيادات ما مستها أيدي الأفكار، ولطيف ما فتق بها رتق آذانهم أولوا الأبصار، ولهذا طار كالأمطار في الأقطار، وصار كالأمثال في الأمصار، ونال في الآفاق حظاً من الاشتهار مثل اشتهار الشمس في نصف النهار^(٩).

وبهذا اتضح أن كتاب التوضيح من أهم كتب أصول الفقه في مذهب الحنفية، إذ أنه ليس مجرد حكاية آراء السابقين وسرد أقوالهم، ولكنه يمثل نظرة علمية دقيقة، وفكراً اجتهادياً جديداً في إطار الأصول والقواعد التي تبناها أئمة هذا المذهب. فالكتاب في الحقيقة كتاب فكر واجتهاد، برزت فيه منزلة مؤلفه العلمية في غاية الوضوح ومنتهى الجلاء.

والكتاب إلى جانب أنه مدونة أصولية، فهو مدونة فقهية أيضاً، حيث دون فيها مؤلفه آراء أئمة فقهاء الحنفية الأوائل كأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن، وزفر -رحمهم الله- في أكثر ما تعرض له من مسائل فرعية وشواهد فقهية. وأما بالنسبة لائمة المذاهب الأخرى، فقد تعرض كثيراً لمذهب الإمام الشافعي - رحمه الله- وآرائه الأصولية والفقهية، وقلما تعرض لمذهب الإمام مالك - رحمه الله- .

النقطة الثالثة - موضوعات الكتاب الرئيسية وتبويبها:

إن كتاب التوضيح مع شرحه التلويح مطبوع متداول، ومن السهل الوقوف عليه والتعرف على موضوعاته ومفرداته التفصيلية. والكتاب في ترتيب موضوعاته ومضمونها لا يختلف كثيراً عن مؤلفات الحنفية.

و قد بدأ بمقاصد كتابه - بعد أن ذكر المبادئ الأولية لهذا العلم: من تعريفه، وموضوعه، وغايته، و....- فقال: (فضع الكتاب على قسمين: القسم الأول في الأدلة الشرعية، وهي على أربعة أركان: الركن الأول في الكتاب أي القرآن....)^(١٠).
و يشتمل على بابين:

الباب الأول - في تقسيم اللفظ بالنسبة للمعنى. وفيه أربعة تقسيمات.

الباب الثاني- في إفادة اللفظ الحكم الشرعي وذكر فيه بعد ذكر المسألتين ثمانية فصول.

الركن الثاني- في السنة، وذكر فيه أحد عشر فصلاً.

الركن الثالث- في الإجماع وانحصر البحث عنه في أربعة أمور.

الركن الرابع- في القياس، وبعد أن عرفه وأثبت حجتيه، ورد على منكريه، وضع مسائله في سبعة فصول:

ثم بحث عن موضوعين مهمين هما: المعارضة والترجيح، والاجتهاد. كل موضوع منهما في باب مستقل فقال: (المعارضة والترجيح . باب الاجتهاد).

و أما القسم الثاني من الكتاب: فقد جعله في الحكم. وذكر أبحاثه في ثلاثة أبواب:
الباب الأول - في الحكم.

الباب الثاني - في المحكوم به.

الباب الثالث - المحكوم عليه.

ثم تكلم عن الأهلية بقسميه، وعن الأمور التي تعترضها سماوية ومكتسبة، وأخيراً ذكر أنواع الحرمات الثلاثة هي:

حرمة لا تسقط بالاكراه ولا يدخلها الرخصة كالقتل والجرح والزنا.

حرمة تسقط به كالميتة والخمر والخنزير.

حرمة لا تسقط به ولكن تحتل الرخصة كإجراء كلمة وإتلاف مال المسلم.

واحتتم كتابه (التوضيح) بجملة دعائيه حيث قال (والله ولي العصمة والتوفيق، ويده أزمة التحقيق)

١٠- شرح التلويح على التوضيح: ٤٦/١.

النقطة الرابعة - أسلوب المؤلف ومنهجه في الكتاب:

إن أسلوب صدر الشريعة في عرض المسائل وتحليل القضايا الأصولية، أسلوب علمي متين، فصيح العبارة، بليغ الألفاظ، سهل الفهم، إلا ما يتطلبه الموضوع من صعوبة، متسلسل الأفكار.

وقد استفاد من أسلوب من سبقوه في هذا الفن، وتأثر بهم أسلوبا ومنهجاً كفخر الإسلام البزدوي، والإمام الرازي، وشمس الأئمة السرخسي وابن حاجب وغيرهم. ولم يعتد مجرد نقل آراء الآخرين بل يناقش آراءهم مناقشة علمية دقيقة، ويرجح منها ما يؤيده النقل والعقل في نظره.

و أما منهجه في الكتاب، فأستطيع أن أوجزه في النقاط التالية:

- ١- عرضه للمسائل عرضاً علمياً، راعى فيها الترتيب والتسلسل الموضوعي، ثم عالجها معالجة علمية دقيقة بأسلوب رائع.
 - ٢- اهتمامه في التوفيق والجمع بين القواعد الأصولية المستخرجة على منهج الحنفية، والقواعد المستنبطة على منهج الشافعية، وإقامة الأدلة على تلك القواعد من الكتاب والسنة، والمسائل الفرعية الواردة في المذهب.
 - ٣- اكثاره من الاستشهاد في المسائل بالكتاب والسنة، واللغة، والعقل.
 - ٤- إنصافه التام مع المخالفين له أو لمذهبه حيث يذكر آراءهم مؤيدة بالأدلة والبراهين، ثم يناقشها وينقضها بأسلوب علمي دقيق - وإن كان لا يخلو من شدة أحياناً.
 - ٥- افتراضاته لبعض الاعتراضات على الموضوع الذي يحلله، والرد عليها رداً مقنعاً كأنه يخاطب المعارض ويصيره حاضراً أمامه.
 - ٦- محاولته التامة لربط الموضوعات العقدية بعقيدة أهل السنة والجماعة كالتحسين والتقبيح العقليين.
 - ٧- مخالفته عمن سبقوه من أئمة الحنفية كفخر الإسلام البزدوي في عدم ذكر بعض المسائل التي أوردوها مخافة التطويل.
- يقول صدر الشريعة عند عرضه للخاص وأحكامه: (وقد أورد فخر الإسلام - رحمه الله - في هذا الفصل مسائل أخر أوردتها في الزيادة على النص في آخر فصل النسخ إلا مسألتين تركتهما مخافة التطويل)^(١١).

١١ - التلويح على التوضيح : ١٦٦/١ .

و من ذلك أيضا عدم ذكره المؤول في تقسيم اللفظ باعتبار الصيغة واللغة مخالفا فيه أصحابه الأصوليين من الأحناف؛ لأنه ليس باعتبار الوضع بل هو باعتبار رأي المجتهد عنده حيث يقول: (و إنما لم أورد المؤول في القسمة؛ لأنه ليس باعتبار الوضع بل باعتبار رأي المجتهد)^(١٢).

إعجابه بنفسه أحيانا بمعنى أنه يأتي ببعض المسائل ويذكر أنه لم يسبقه أحد في عرض هذه المسألة، وأنه انفرد بذلك، بل يتحدى كل من يثبت خلافه. من ذلك قوله عند الكلام عن دلالات الألفاظ والتحقيق حولها: (.... وهذا هو نهاية إقدام التحقيق والتنقيح في هذا الموضع، ولم يسبقني أحد إلى كشف الغطاء من وجوه هذه الدلالات، ومن لم يصدق فعليه بقراءة كتب المتقدمين والمتأخرين - والله الموفق)^(١٣).

٩ - تغييره لعبارة المتن (التنقيح) تقدماً أو تأخيراً أو تبديلاً. وما يدل على ذلك قوله عند الكلام عن عموم الاقتضاء حيث يقول: (وقد غيرت هنا عبارة المتن بالتقديم والتأخير وهكذا)^(١٤).

النقطة الخامسة - الأعمال العلمية على الكتاب:

بعد أن ألف صدر الشريعة كتابه (التنقيح) قام بشرحه وسماه (التوضيح) واشتهر هذا الكتاب في حلقات العلماء، فأقبلوا نحوه دراسة وتحقيقا في كشف استاره، وإظهار مخفيات كنوزه، وتسهيل مسالك وصوله إلى المقاصد. فبدأ بعضهم بشرحه وكتابة الحواشي أو التعليقات عليه - وهي كثيرة -.

ومن أفضل هذه الشروح والحواشي تحقيقا وتدقيقا شرح العلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي المتوفى (٧٩٢هـ -) الذي سماه (شرح التلويح على التوضيح) وهو شرح بالقول. أوله: الحمد لله الذي أحكم بكتابه أصول الشريعة

١٢ - المصدر السابق : ١٥٧/١.

١٣ - التلويح على التوضيح : ١٤٦/١.

١٤ - التوضيح على التنقيح : ٢٦٠/١.

الغراء إلخ. وآخره : عصمنا الله تعالى بعونه الكريم عن اتباع الهوى، ووفقنا الله تعالى بلطفه العيم لسلوك طريق الهدى، إنه ولي العصمة والتوفيق، ومنه الهداية إلى سواء الطريق. وفرغ عنه في ٢٩ من شهر ذي القعدة سنة (٧٥٨هـ).
و لما كان هذا الشرح غاية مطلوب كل طالب في هذا الفن، اعتنى به الفضلاء، وعلقوا عليه الحواشي المفيدة^(١٥).

ومن الحواشي على التوضيح حاشية عبد القادر بن أبي القاسم الأنصاري المتوفى تقريبا سنة (٨٢٠هـ).

وعلى التنقيح شرح للفاضل السيد عبدالله بن محمد الحسيني المعروف بنقرة كار المتوفى تقريبا سنة (٧٥٠هـ) وعلى هذا الشرح حاشية للشيخ زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي المتوفى سنة (٨٧٩هـ).

ومن التعليقات على التنقيح تعليق العلامة شمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا المتوفى سنة (٩٤٠هـ) التي سماها (تغيير التنقيح) أودع فيها فوائد جلية ملتقطة من الكتب الشهيرة، ثم شرح هذا التعليق وفرغ منه في شهر رمضان سنة (٩٣١هـ)^(١٦).

٢- كتاب (الموافقات) للشاطبي

تتكون دراسة هذا الكتاب كذلك عن النقاط التالية:

الأولى - ترجمة المؤلف.

الثانية - التقويم العلمي للكتاب.

الثالثة - موضوعات الكتاب الرئيسية.

الرابعة - أسلوب المؤلف ومنهجه في الكتاب.

الخامسة - الأعمال العلمية على الكتاب.

١٥- ينظر هذه الحواشي والتعليقات على التلويح في كشف الظنون لحاجي خليفة : ٤٩٨/١ -

٤٩٩ ط. دار الفكر.

١٦- المصدر السابق : ٤٩٩/١.

وإليك بيان هذه النقاط بشيء من التفصيل على النحو الآتي:

النقطة الأولى- ترجمة المؤلف ومكانته العلمية:

هو: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي (من أهل غرناطة من أعمال الأندلس، ومعناها رمانة - بلغة عجم الأندلس - سمي البلد لحسنه بذلك)، الشهير بالشاطبي^(١٧)، من أئمة المالكية، المؤلف المجدد، المحقق، النظار، الأصولي، الفقيه، المفسر، اللغوي، المحدث الورع الزاهد.

مؤلفاته :

إن الإمام الشاطبي - رحمه الله - له تأليف نفيسة اشتملت على تحريات للقواعد وتحقيقات لمهمات الفوائد، بل هو من المحددين في التأليف حيث تناول في بعض كتبه كالاعتصام والموافقات - أمثاً لم يسبق لغيره أن تعرض لها -، وعالج موضوعات لم يسبقه أحد إلى معالجتها، وهي كثيرة أهمها ما يلي:

١. كتاب الاعتصام في الحوادث والبدع، ثلاثة مجلدات.
٢. شرح جليل على الخلاصة في النحو، في أسفار أربعة كبار،
٣. كتاب المجالس. شرح فيه كتاب البيوع من صحيح البخاري.
٤. كتاب الإفادات والإنشادات في كراسين.
٥. عنوان الاتفاق في علم الإشتقاق.
٦. كتاب في أصول النحو.
٧. كتاب الموافقات في أصول الشريعة الذي هو موضوع دراستنا الآن وستحدث عنه بشيء من التفصيل.

وفاته:

توفي الإمام الشاطبي - رحمه الله - يوم الثلاثاء ثامن من شعبان سنة (٧٩٠هـ) (١٨) الموافق ١٣٨٨م.

١٧- والشاطبي: منسوب إلى الشاطبة، والشاطبة تقع غرب بنسمة قريبا من البحر الأبيض المتوسط، وكانت في العهد الإسلامي الظاهر عامرة مزدهرة، وإلها ينسب عدد من العلماء (الشاطبيين)، وصاحبنا أشهرهم.

١٨- ينظر: ترجمته : في : الشجرة الزكية، ص: ٢٣١، نيل الإبتهاج على الديباج ص: ٤٦، الإعلام للزركلي : ٧٥/١، والفتح المبين : ١١٢/٢ - ٢١٣.

النقطة الثانية - التقويم العلمي للكتاب:

إن من مؤلفات الإمام الشاطبي النفيسة التي اشتملت على تحريات للقواعد، وتحقيقات لمهمات الفوائد كتاب الموافقات الذي سماه أولاً (عنوان التعريف بأسرار التكليف) لما تضمنه من الأسرار التكليفية المتعلقة بهذه الشريعة الحنيفية، ثم عدل عنه إلى تسميته بالموافقات، لوجه غريب يذكره بقوله: "ولأجل ما أودع فيه من الأسرار التكليفية، المتعلقة بهذه الشريعة الحنيفية، سميت به" (عنوان التعريف بأسرار التكليف) ثم انتقلت عن هذه السيماء لسند غريب، يقضي العجب منه الفطن الأريب، وحاصله: أني لقيت يوماً ببعض الشيوخ الذين أحللتهم مني محل الإفادة، وجعلت مجالسهم العلمية محطاً للرحل ومناخاً للوفادة، وقد شرعت في ترتيب الكتاب وتصنيفه، وناذرت الشواغل دون تهذيبه وتأليفه، فقال لي: رأيتك البارحة في النوم، وفي يدك كتاب فسألتك عنه، فأخبرتني أنه كتاب الموافقات.

قال: فكنت أسالك عن معنى هذه التسمية الظرفية، فتخبرني أنك وفقت بين مذهبي ابن القاسم^(١٩) وأبي حنيفة. فقلت له: أصبتم الغرض بسهم من الرؤيا الصالحة مصيب، وأخذتم من المبشرات النبوية بجزء صالح ونصيب، فإني شرعت في تأليف هذه المعاني، عازماً على تأسيس تلك المباني، فإنها الأصول المعتمدة عند العلماء، والقواعد المبنى عليها عند القدماء، فعجب الشيخ من غرابة هذا الاتفاق، كما عجبت أنا من ركوب هذه المفازة وصحبة هذه الرفاق^(٢٠).

نرى أن لهذا الكتاب منزلة عظيمة بين الكتب، وفضلاً كبيراً في الشريعة، ومكانة مرموقة في الأصول عامة، وفي علم مقاصد الشريعة خاصة، إذ هو أول كتاب ألف في المقاصد؛ لأن علم أصول الفقه كان فاقداً لهذا القسم العظيم، حتى هبأ الله سبحانه وتعالى - أبا إسحاق الشاطبي في القرن الثامن الهجري، لتدارك هذا النقص، وإنشاء هذه العمارة الكبرى في هذا الفراغ المترامي الأطراف في نواحي هذا العلم الجليل.

وأما مانسب إلى بنتوم (Bentham) من أنه أول من تكلم عن نظرية المقاصد وكتب فيها ما أنزل الله بها من سلطان؛ لأنه ممن عاش في القرن التاسع عشر الميلادي،

١٩- هو أبو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد المالكي، يكنى بأبي عبدالله، ولد سنة (١٣٢هـ) وتوفي سنة (١٩١هـ)، وكان أعلم الناس بعلم الإمام مالك وفقهه. ينظر: الديباح

المذهب، ص: ١٤٦، ووفيات الأعيان: ٢٧٦/١.

٢٠- الموافقات: ٢٤/١.

وصاحبنا الإمام الشاطبي من القرن الرابع عشر الميلادي. يقول الأستاذ العلامة، المحقق الشيخ عبد الله مصطفى المراغي - رحمه الله - في وصف هذا الكتاب:

(و هو - كتاب الموافقات - جليل القدر، لا نظير له في باب، وهو يدل على إمامته وبعده شأوه في علم الأصول)^(٢١).

و نقل عن الإمام الحفيد بن مرزوق انه قال: (كتاب الموافقات من أنبل الكتب)^(٢٢).

النقطة الثالثة - الموضوعات الرئيسية في الكتاب:

إن هذا الكتاب (الموافقات) الجليل الذي لا نظير له في باب، والذي يدل على براعة مؤلفه، وطول يده في علم الأصول، تنحصر موضوعاته الرئيسية في خمسة أقسام هي:

القسم الأول - في المقدمات العلمية المحتاج إليها في تمهيد المقصود، وهي ثلاث عشرة مقدمة، يتبعها خمسة فصول، جعلها المؤلف لتمهيد هذا العلم أساساً، ولتمييز المسائل التي تعتبر من الأصول نبراساً.

القسم الثاني - في الأحكام وما يتعلق بها من حيث تصورهما والحكم بها أو عليها، سواء كانت من خطاب الوضع أو خطاب التكليف.

القسم الثالث - في المقاصد الشرعية وما يتعلق بها من أحكام :

فقسّم هذه المقاصد أولاً إلى قسمين: (مقاصد الشارع، ومقاصد المكلف) ثم قسم مقاصد الشارع إلى أربعة أنواع، هي: (قصد الشارع في وضع الشريعة ابتداءً، قصد الشارع في وضع الشريعة للإفهام، قصد الشارع في وضع الشريعة للتكليف بمقتضاها، قصد الشارع في دخول المكلف تحت أحكام الشريعة) ثم أخذ يفصل كل نوع منها، وأضاف إليها مقاصد المكلف في التكليف، وبسط هذا الجانب من العلم في (٦٢) مسألة و(٤٩) فصلاً من كتابه..... إلخ^(٢٣).

القسم الرابع - في الأدلة الشرعية:

ويقصد بها الأدلة الشرعية المتفق عليها وهي: (الكتاب، السنة، الإجماع والقياس).

٢١ - الفتح المبين : ٢٠٤/٢.

٢٢ - المصدر نفسه نقلاً منه.

٢٣ - الموافقات : ٢١/١.

القسم الخامس - في أحكام الاجتهاد والتقليد والمتصفين بكل منهما وما يتعلق بذلك من التعارض والترجيح، والسؤال والجواب وقد بين في هذا القسم بجملته أنواع الاجتهاد، وما ينقطع منها، وما لا ينقطع إلى قيام الساعة، وما يتوقف منها على الركنين:

١. حذق اللغة العربية حتى يكون المجتهد في معرفة تصرفاتها كالعرب.
٢. فهم مقاصد الشريعة على كمالها، وما يتوقف منها على الثاني دون الأول، وما لا يتوقف على واحد منهما.
- وجعل لبنة تمام كتابه، ومسك ختامه، دعاء سأل فيه ربه - عز وجل -
الإعانة على القيام بحقه^(٢٤).

النقطة الرابعة - أسلوب المؤلف ومنهجه:

إن أسلوب الشاطبي - رحمه الله - في كتابه هذا (الموافقات) أسلوب علمي دقيق. يتميز بسلامة العرض، ودقة التعبير، وقد زاد هذا وضوحاً عرضه العلمي المنظم في معظم مباحثه.

نعم قد يجد القارئ في بداية قراءته لهذا الكتاب صعوبة في إدراك مقصد المؤلف، وفهم عبارته؛ إذ هو يتحدث عن الموضوعات الأصولية من وجهة غير الوجهة التي تحدث عنها الأصوليون؛ لكن عند استمراره لها ومعايشته معه برهة من الزمن، يرى أن الكتاب يعين بعضه بعضاً، ويفسر آخره أوله، وأوله آخره، وأوسطه طرفيه.

فاذا كان ثمة صعوبة في فهم بعض الموضوعات، فأرى أن له سببين:

أحدهما - يرجع إلى طبيعة الموضوع العلمية حيث تحتاج إلى استعداد علمي

معين، وعمق في التأمل، ودقة في الفهم، وذكاء مشرف في الإدراك.

ثانيهما - يرجع إلى قلم الشاطبي، فهو وإن كان يمشي سوياً، ويكتب عربياً نقياً

كما يشاهد في كثير من مباحث الكتاب، ولكنك تجد أحياناً أن هناك

ذهناً سيالاً وقلماً جوالاً، قد تقرأ الصفحة كاملة لاتعثر في شيء من

المفردات ولا أغراض المركبات.

وفي هذا يقول الشيخ عبد الله دراز:

(....) فمن هذه الناحية وجدت الصعوبة في تناول الكتاب واحتاج في تيسير معانيه، وبيان كثير من مبانيه، إلى إعانة مُعانيه^(٢٥).

منهج المؤلف:

فقد سبق أن قلنا : إن الإمام الشاطبي قسم موضوعات كتابه الرئيسية إلى خمسة أقسام.

جعل الأول في المقدمات العلمية، والثاني في الأحكام، والثالث في مقاصد الشريعة، والرابع في الأدلة الشرعية، والخامس في أحكام الاجتهاد والتقليد والمتصفين بكل واحد منهما، وما يتعلق بذلك من التعارض والترجيح والسؤال والجواب^(٢٦).

والدارس لهذا الكتاب، والناظر في نظمه، والمتدبر في كشف حقائقه وأغراضه، يجد أثناء ذلك أموراً تمثل منهجاً علمياً للإمام الشاطبي على مدى عرضه ومناقشته للموضوعات. وأهمها ما يلي:

الأول- إنه نظم مسائل الكتاب وموضوعاته تنظيمًا دريًّا، ورتبها ترتيباً علمياً متيناً، بحيث يستطيع القارئ التحول من إدراك مسألة إلى أخرى، ومن فصل إلى آخر من غير كلفة ومشقة.

الثاني- إنه لم يذكر في كتابه مبحثاً واحداً من المباحث المدونة في كتب الأصول، إلا إشارة في بعض الأحيان، ينتقل منها إلى تأصيل قاعدة، أو تفريع أصل، ثم هو مع ذلك لم يغض من فضل المباحث الأصولية، بل تراه يقول في كثير من مباحثه: إذا أضيف هذا إلى ما تقرر في الأصول، أمكن الوصول إلى المقصود^(٢٧).

الثالث- عرض المسائل تحت عناوين بارزة، ثم حللها تحليلاً علمياً دقيقاً، يتناسب مع كل موضوع ومسألة، ضمن أمثلة لما يقتضيه المقام، ويتطلبه الإجمال.

الرابع- إنه أكثر من ذكر الأدلة النقلية والعقلية، مع عرضه لأدلة المخالفين له في إنصاف، واعتدال، وإنزال كل من الفريقين أو الفرق، مكانته التي تليق به.

٢٥- مقدمة الشارح في الموافقات: ١/١٢.

٢٦- ينظر خطبة المؤلف في كتابه الموافقات : ١/ ٢٣ - ٢٤.

٢٧- ينظر مقدمة الشارح في : الموافقات : ٩/١ - ١٠.

الخامس - إذا كان الموضوع واضح المعالم، يبين المراد، متفقاً عليه، فإنه يكفي بتقريره وتحليله في أسطر قليلة، يكشف فيها حكمه.

وأما إذا كان محل الخلاف بين العلماء، فإنه يبدأ أحياناً بذكر الأقوال إجمالاً، ثم يفصلها بذكر أدلة كل قول، وأحياناً يذكر الأقوال مفصلة بذكر أدلته ومناقشتها ثم يختار منها ما يراه الصواب في ضوء الأدلة مجرداً عن التعصب.

السادس - أحياناً يضع عنوان المسألة كقاعدة أصولية، ويثبتها بالأدلة، ويناقش المسألة بالاعتراض عليها والإجابة عنه، وذلك أيضاً بأسلوب علمي منظم ودقيق، ثم يفرع عليها أحكاماً تحت عنوان المسألة أو الفصل.

النقطة الخامسة - الأعمال العلمية على الكتاب:

فقد بحث كثيراً في كتب الرجال والتاريخ، وخاصة في الكتب التي تحدث عن أسامي الكتب والفنون من المتقدمين والمتأخرين، وكذا المعاصرين الذين حققوا الكتب ودرسوها دراسات تحليلية، فلم أعثر على من شرح هذا الكتاب الجليل، أو اختصره إلا تلميذه أبو بكر ابن عاصم الذي قام بتلخيصه وسماه (المنى من الموافقات). وقام تلميذ آخر له بنظمه وسمى منظومته (نيل المنى من الموافقات) (٢٨).

والشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن حسنين دارز، (١٨٨٤م). بمصر، المتوفى سنة (١٩٣٢م). فإنه كتب على الموافقات شرحاً مفيداً، حرر دعاويه، وكشف مراميها، وخرج أحاديثه، ونقد آراءه نقداً علمياً يعتمد على النظر العقلي، وعلى روح التشريع ونصوصه.

٣- كتاب (جمع الجوامع):

إن دراسة هذا الكتاب أيضاً مشتملة على النقاط التالية:

النقطة الأولى - ترجمة المؤلف.

النقطة الثانية - التقويم العلمي للكتاب.

النقطة الثالثة - موضوعات الكتاب الرئيسية.

النقطة الرابعة - أسلوب المؤلف ومنهجه في الكتاب.

النقطة الخامسة - الأعمال العلمية على الكتاب.

٢٨- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ص: ٩٤ نقلاً عن فتاوى الإمام الشاطبي للشيخ أبو الأحنان محمد.

النقطة الأولى: ترجمة المؤلف ^(٢٩) :

هو عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي، قاضي القضاة، تاج الدين، أبو النصر، الأنصاري، السلمي، السبكي. ولد في القاهرة سنة (٧٢٧هـ) وقيل: سنة (٧٢٨هـ).

نشأ في أسرة علمية، فقد حفظ كتاب الله تعالى وعكف على طلب العلم منذ الصغر، وقد أثنى عليه جمع من العلماء منهم الحافظ شهاب الدين بن حجي حيث قال فيه: (.... وحصل فنونا من العلم، من الفقه والأصول، وكان ماهراً فيه، والحديث، والآداب، وشارك في العربية، وكان له يد طويلة في النظم والنثر، جيد البديهة، ذا بلاغة وطلاقة لسان وجراءة جنان، وذكاء مفرط، وذهن وقاد...) ^(٣٠).

وفاته :

توفي - رحمه الله - شهيدا بالطاعون في سابع ذي الحجة سنة ٧٧٢هـ) ودفن بسفح قاسيون بدمشق.

مؤلفاته :

ترك لنا الإمام تاج الدين السبكي مؤلفات عديدة في فنون مختلفة، تعد ثروة عظيمة من تراثنا الإسلامي العظيم الذي نفاخر به أرقى الأمم حضارة ومدينة، نذكر على سبيل المثال لا الحصر منها ما يلي:

١. شرح المنهاج في الفقه للإمام النووي.
٢. شرح مختصر ابن الحاجب في مجلدين.
٣. شرح المنهاج للقاضي البيضاوي في أصول الفقه.
٤. طبقات الكبرى في ثلاثة أجزاء.
٥. جمع الجوامع وشرحه منع الموانع.

٢٩- ينظر في هذه الترجمة : البداية والنهاية لابن كثير : ٣١٦/١٤، ط. دار الفكر العربي، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : ٤٢٥/٢، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لأبي العماد الحنبلي ط. دار إحياء التراث العربي، وتاج العروس للزبيدي مادة (س، ب، ك)، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني : ٤١٠/١، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة : ١/٦ ط. عبيد دمشق، والفتح المبين في طبقات الأصوليين للشيخ المراغي : ١٨٤/٢ ط. بيروت لبنان.

٣٠- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لإبي العماد الحنبلي : ٢٢١/٦ - ٢٢٢.

٦. اوضح المسالك في المناسك.
٧. رفع الحوبة في وضع التوبة.
٨. أحاديث رفع اليدين.
٩. السيف المشهور في شرح عقيدة أبي منصور الماتريدي.

ب - التقويم العلمي للكتاب :

إن هذا الكتاب الذي سماه مؤلفه (جمع الجوامع) في قوله : (....) ونضرع إليك في منع الموانع عن إكمال جمع الجوامع^(٣١) أي نخضع ونذل لك يا الله أن تمنع الموانع عن إكمال هذا الكتاب^(٣٢) (جمع الجوامع)، من أهم الكتب الأصولية على المنهج الأصولي الثالث (الجامع بين المنهجين)؛ إذ أنه يعتبر مدونة كبرى، وموسوعة عظيمة للمؤلفات الأصولية المتقدمة.

فقد جمع المؤلف فيه من زهاء مائة مصنف، وهو مشتمل على زبدة ما في شرحه على مختصر ابن الحاجب والمنهاج مع زيادات وبلاغة في الاختصار. والكتاب مطبوع متداول، طبع مع شرحه للجلال المحلي في مجلدين، من السهل العثور عليه. وأوصي كل طالب علم بوجود نسخة منه في مكتبته الخاصة. و سنتحدث فيما يأتي عن شروح هذا الكتاب وحواشيه، وأسلوب المؤلف ومنهجه فيه، وعما اشتمل عليه الكتاب من موضوعات.

ج - موضوعات الكتاب الرئيسية وتبويبها :

إن هذا المختصر النافع الذي يعد مدونة في فن الأصول على المنهج الجامع، يشتمل على خطبة وجيزة جامعة بليغة، ثم جعل الإمام السبكي الموضوعات الرئيسية منحصرة في مقدمات وسبعة كتب.^(٣٣)

واختتم مقدمته أو مقدماته - إن صح تعبيره - بخاتمة قال فيها: (الحكم قد يتعلق بأمرين على الترتيب، فيحرم الجمع أو يباح، أو يسن، وعلى البذل كذلك)^(٣٤).

٣١ : جمع الجوامع في حاشية العطار على شرح جمع الجوامع : ٢٩/١ ط دار الكتب العلمية.

٣٢ : ينظر : شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع : ٣٤/١ ط دار الكتب العلمية.

٣٣ : ينظر : جمع الجوامع في شرحه للجلال المحلي : ٣٧/١ - ٤٥.

٣٤ : ينظر جمع الجوامع في شرحه للجلال المحلي : ٢٢١/١ - ٢٢٢.

د- أسلوب المؤلف ومنهجه في الكتاب :

إن أسلوب هذا الكتاب أسلوب علمي سلس، ظاهر عباراته، وواضح مفاهيمه، وإذا كان هناك صعوبة في إدراك بعض المباحث وفهم بعض المسائل، فلا شك أن ذلك يعود إلى طبيعة علمية لتلك المباحث والمسائل، حيث تحتاج في الوصول إلى مقاصدها وحصول مراميها، إلى ملكة علمية معينة، وعمق متميز في التأمل والإدراك. وأما منهج المؤلف فيه فأهم نقاطه حسب ما يلي :

١- اهتمامه في وضع الموضوعات الرئيسية للكتاب في ترتيب دقيق. حيث جعل مقدمة الكتاب أو مقدماته - حسب تعبيره - في معرفة المبادئ الأولية لعلم أصول الفقه من تعريفه وموضوعه وغايته واستمداده و.... ثم تعرض للمسائل التي تعد تمهيدا لمقاصد كتابه، وقد تقدم ذكرها قبل قليل.

و جعل الكتب السبعة في الأهم فالأهم من الموضوعات : فوضع الأول في الكتاب (القرآن) الذي هو أصل الأصول، ومصدر من مصادر الشريعة، ومنبع أدلتها. والثاني في السنة التي تعد بيانا لمجمل الكتاب وتخصيصا لعامه، وتقييدا لمطلقه، وتوضيحا لمشكله والتي يحتاج إليه القرآن أكثر من حاجتها إليه؛ إذ قد يتعذر فهم مقاصده من غير الرجوع إليها.

والثالث في الاجماع الذي هو أقوى دليل من أدلة الشرع بعد كتاب الله تعالى وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم -.

والرابع في القياس الذي هو رابع أدلة الشريعة المتفق عليها عند جمهور العلماء بمن فيهم الأئمة الأربعة - رحمهم الله -.

كما وضع الكتاب الخامس في الاستدلال الذي يقصد به دليلاً شرعياً سوى الأدلة الأربعة المذكورة. أو بعبارة أخرى يعني به دليلاً مختلفاً فيه كشرع من قبلنا وقول الصحابة والمصلحة المرسلة والاستحسان وغيرها.

وأما الكتاب السادس، والكتاب السابع فقد وضعهما في أهم موضوعات علم أصول الفقه التي هي عبارة عن التعادل والترجيح، والاجتهاد والتقليد والافتاء.

فهو بهذا الترتيب العلمي الدقيق الممتاز لم يترك موضوعاً من موضوعات هذا العلم الجامع للنقل والعقل إلا وقد تعرض اليه بالبحث والنظر في مختصره.

التزامه الموضوعي بحيث يلتزم التزاماً تاماً بالموضوعات الرئيسية والعناوين التي وضعها في الكتاب، ولا يخرج عن إطارها إلا نادراً، أو لأغراض مهمة.

اهتمامه بتعريفات المصطلحات الأصولية الواردة في كل كتاب أو مسألة. ففي تعريفه للكتاب يقول: (الكتاب: القرآن والمعنى به هنا اللفظ المتزل على محمد - صلى الله عليه وسلم - للاعجاز سورة منه، المتعبد بتلاوته)^(٣٥) وفي تعريفه للمنطوق والمفهوم يقول: (المنطوق ما دل عليه اللفظ في محل النطق... والمفهوم ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق)^(٣٦). وكذلك في تعريفه للاجماع يقول: (وهو اتفاق مجتهدى الأمة بعد وفاة محمد - صلى الله عليه وسلم - في عصر على أي أمر كان)^(٣٧) وسار على هذا المنهج في كتابه كله.

عنايته بذكر آراء الأصوليين من غير أن يذكر أسماءهم إلا قليلا منهم كالجويني والرازي، والبيضاوي، والسمعاني، والدقاق، والصيرفي وغيرهم. قلة اهتمام بذكر الأمثلة والمسائل الفرعية، فلا يذكر الأمثلة إلا قليلا. لم يتعرض لذكر الأدلة إلا قليلا جدا، فهو يقول في آخر كتابه بهذا الصدد: (فربما ذكرنا الأدلة في بعض الأحيان)^(٣٨).

يتعرض أحيانا للمصطلحات الكلامية والقضايا المنطقية كالحسن والقبح، والكلام الأزلي، والحد الجامع المانع، والحد المطرد والمنعكس^(٣٩)... هكذا. له مصطلحات خاصة في الكتاب منها: أنه حينما يذكر رأي والده في مسألة يقول: قال الشيخ الإمام، أو يقول: خلافا للشيخ الإمام^(٤٠). وحينما يذكر رأي الإمام الرازي يقول: وفاقاً للإمام، أو خلافا للإمام ونحو ذلك أي أنه يذكر الرازي بلفظ الإمام المجرد عن كلمة الشيخ. لا يشير إلى محل النزاع في المسألة المختلف فيها خلافا لما عليه القاضي الدبوسي الحنفي فإنه يذكر محل النزاع غالبا في كتابه الأصولي (تقوم الأدلة).

٣٥ : جمع الجوامع في شرحه للجلال المحلي : ٢٢٣/١.

٣٦ : المصدر نفسه في : ٢٣٥/١ ، ٢٤٠.

٣٧ : جمع الجوامع في شرحه للجلال المحلي : ١٧٦/٢.

٣٨ : جمع الجوامع في شرحه للجلال المحلي : ٤٣٨/٢.

٣٩ : المصدر نفسه : ١٦٦-١٦٧ ، ١٣٣-١٣٥.

٤٠ : المصدر نفسه : ٢٣٨/١ ، ٤١٣ ، ٢٥٥.

هذا، وللإمام السبكي في كتابه هذا اجتهادات وآراء خاصة خالف أصحابه الأصوليين بها، ويعبر عن موقفه عند الترجيح بين الآراء أو اختياره لمذهب أو اجتهاد منه في مثل أحد العبارات التالية:

(على الصحيح) (والصواب) (والرأي)، (والحق) وغير ذلك.

وعلى سبيل المثال: يقول في تكليف الغافل والملجأ (والصواب امتناع تكليف الغافل والملجأ)^(٤١). ويقول في تكليف المكره : (وكذا المكره على الصحيح)^(٤٢). ويقول عند تعريفه للعلم : (وهو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب. وقيل : هو ضروري فلا يحد، وقال إمام الحرمين : عسر. فالرأي الإمساك عن تعريفه)^(٤٣). ويقول في كلامه عن مفهوم الغاية : (مسألة الغاية قيل : منطوق، والحق مفهوم)^(٤٤). وكذلك عبر شارح جمع الجوامع العلامة جلال الدين المحلي المتوفى سنة (٨٦٤هـ) عن إجتهدات الإمام السبكي وآرائه في مواضع متعددة مع شرحه بألفاظ متعددة وعبارات متنوعة، ومنها كالاتي: (اختاره المصنف)، (عبر المصنف)، (عدل المصنف)، (زاد المصنف)، (سياق كلام المصنف)، (صدر كلام المصنف)، (جوز المصنف)، (هذا ما فهمه المصنف)، (أشار المصنف)^(٤٥)، وغير ذلك.

و أضرب لك بعض الأمثلة فيما يلي:

هـ : الأعمال العلمية على كتاب (جمع الجوامع):

كان مختصر الإمام تاج الدين السبكي ولا زال موضع تقدير العلماء، ومرجعاً يقصد، فنال اهتمامهم تأليفاً وتدريساً، وقاموا متنافسين في شرحه وكشف أسرارهِ، وتحقيق مقاصده. وذلك بكتابة الشروح، أو الحواشي عليه.

و من احسن شروحه شرح المحقق جلال الدين محمد بن أحمد المحلي الشافعي، المتوفى سنة (٨٦٤هـ).

٤١ : جمع الجوامع في شرح الجلال المحلي : ٦٨/١.

٤٢ : المصدر نفسه : ٧٢/١-٧٣.

٤٣ : جمع الجوامع في شرح للجلال المحلي : ١٥٨/١-١٥٩.

٤٤ : المصدر نفسه : ٢٥٦/١.

٤٥ : ينظر في ذلك ص. ١٠٤، ١١٣، ١١٧، ١١٨، و ١١٩ من المجلد الثاني.

و هو شرح مفيد ممزوج في غاية التحرير والتنقيح والإتقان مع الإيجاز^(٤٦).

يقول العلامة الشيخ حسن العطار - رحمه الله - في حاشيته على هذا الشرح ما نصه:

(قوله المتفهمين: من التفهم، وصيغة التفعّل كما تأتي للصيرورة كحجر الطين، تأتي للتكلف، والمراد هنا لازمه وهو إحكام الشيء وإتقانه؛ لأن تكلف الفعل يقضي بإتقانه وإحكامه، ففيه إشارة إلى أن شروح من قبله يكفي لأصل الفهم، لكن لا يكفي للتفهم؛ لأنه التكلف في الفهم والمبالغة فيه، فشرحه هذا إنما هو لفهم الكتاب على وجه الكمال، وفيه مدح شرّحه، ويبان أن ما سبق من الشروح لا يغني عنه)^(٤٧).

وهناك شروح، وحواشي آخر كثيرة، ذكر معظمها حاجي خليفة في كتابه : كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون^(٤٨).
وإننا نكتفي بذكر أهمها حسب ما يلي :

أولاً - الشروح :

١. منع الموانع عن جمع الجوامع للمصنف.
٢. تشنيف السامع للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي، المتوفى سنة (٧٤٩هـ —) وهو شرح ممزوج أيضاً.
٣. الغيث الهامع للإمام أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي، المتوفى سنة (٨٢٦هـ —) اختصر فيه شرح الزركشي.
٤. شرح عز الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن جماعة الكناي، الشافعي، المتوفى سنة (٨١٩هـ —).

ثانياً - الحواشي:

١. حاشية الشيخ محمد بن أبي داؤد البازلي الحموي، المتوفى سنة (٩٢٥هـ —).
٢. حاشية ناصر الدين أبي عبد الله محمد المالكي، المتوفى سنة (٩٥٤هـ —).

٤٦ : ينظر : كشف الظنون لحاجي خليفة : ١/ ٥٩٥ - ٥٩٦.

٤٧ : حاشية العطار على شرح جمع الجوامع للمحلي : ١/ ٩.

٤٨ : ينظر في : ١/ ٥٩٥ - ٥٩٧.

٣. ومن الحواشي المفيدة على شرح الجلال المحلي: حاشية الفضل القاضي زكريا بن محمد الأنصاري، الشافعي، المتوفى سنة (٩١٠هـ—).

علماً بأن هناك نظاماً مفيداً على جمع الجوامع، مثل:

١. نظم رضي الدين محمد بن محمد بن الغزي، المتوفى سنة (٩٣٥هـ—).
٢. نظم جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المتوفى سنة (٩١١هـ—). وسماه الكوكب الساطع.

٤- كتاب (إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول)

إن دراسة هذا الكتاب أيضاً مشتملة على النقاط التالية:

- الأولى - ترجمة المؤلف.
- الثانية - التقويم العلمي للكتاب.
- الثالثة - موضوعات الكتاب الرئيسية.
- الرابعة - أسلوب المؤلف ومنهجه في الكتاب.
- الخامسة - الأعمال العلمية على الكتاب.

النقطة الأولى: ترجمة المؤلف

١- اسمه ونسبه:

هو: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله بن الحسن بن محمد بن صلاح بن إبراهيم بن محمد العطيف بن محمد بن رزق الشوكاني ثم الصنعاني.

٢- مولده ونشأته:

ولد يوم الإثنين الثامن والعشرين من ذي القعدة سنة ثلاثة وسبعين ومائة وألف (١١٧٣/١١/١٨هـ—) بهجرة شوكان. (الهجرة يراد بها الإقليم والمنطقة كما ورد في الحديث ((أنه عليه الصلاة والسلام - اخذ جزية من مجوس هجر)). وقد نشأ الشوكاني في بيئة دينية وأسرة علمية، إذ أن أباه كان عالماً قاضياً؛ فرباه أحسن تربية وقد قام بتوفير كل ما يحتاج إليه من وسائل في طلب العلم وحصوله بحيث لم تكن له مشغلة سوى طلب العلم^(٤٩)، وكان الإمام الشوكاني قوياً حافظاً، كثير الاجتهاد، فائقاً على الأقران في طلب العلم وتحصيله.

٤٩: المصدر السابق: ١/ ٤٨٤.

٣ - ثناء الناس عليه:

- قد أثنى كثير من العلماء على الإمام الشوكاني منهم:
- أ. شيخه عبد الله بن اسماعيل التهامي المتوفى سنة ١٢٥٠هـ.
- ب. وتلميذه جحاف يصفه في ترجمته له بقوله: (...ففيها شاعراً ناقداً، وقد عده كثير من العلماء أحد المجتهدين لهذا الدين)^(٥٠).

٤ - وفاته:

توفي الإمام الشوكاني - رحمه الله - بعد أن قضى حياته في خدمة الكتاب والسنة المطهرة، في جمادي الآخرة سنة (١٢٥٠هـ) ودفن بخزعة - المقبرة المشهورة - بصنعاء.

٧ - مؤلفاته:

لم يكن الإمام الشوكاني عالماً فذاً، يدرس، ويفتي ويقضي فقط بل كان - رحمه الله - موسوعة علمية، يصنف ويؤلف، يكاد لم يترك فناً إلا وقد كتب فيه، خاصة في العلوم الدينية، حيث تنوعت كتبه بتنوع الفنون، وتعددت بتعدد الأحكام، وقد ألف في التفسير والحديث والفقه وأصوله وفي العقيدة وغيرها، ومعظم كتبه معروفة متداولة.

ب - التقييم العلمي للكتاب:

إن كتاب (إرشاد الفحول) الذي ألفه الإمام الشوكاني على المنهج الثالث الجامع بين المنهجين (الشافعية والحنفية) يعد من أهم المؤلفات في علم أصول الفقه، كما يعد مؤلفه رائد عصره في العلم.

فالإمام الشوكاني في كتابه هذا يثبت القواعد الأصولية مراعيّاً فيها المسائل الفرعية بقدر الإمكان، ثم يمثل لتلك القواعد ويفرع على ضوءها المسائل الجزئية العملية.

وقد بين المؤلف نفسه أهمية هذا الكتاب حيث يقول في أول كتابه:

(فاعلم يا طالب الحق أن هذا كتاب تنشرح له صدور المنصفين، ويعظم قدره بما اشتمل عليه من الفوائد الفرائد في صدور قوم مؤمنين، ولا يعرف ما اشتمل عليه من المعارف الحقة إلا من كان من المحققين. ولم أذكر فيه من المبادئ التي يذكرها المصنفون في

٥٠ : الإمام الشوكاني رائد عصره : ص ٤٢٣.

... الفن إلا ما كان لذكره مزيداً فائدة يتعلق به تعلقاً تاماً، ويتنفع بها فيها انتفاعاً (٥١).

والكتاب يعتبر موسوعة أصولية، ولا يؤثر على ذلك مخالفة القارئ مؤلفه في بعض القضايا الواردة فيها.

ج - الموضوعات الرئيسية في الكتاب:

اشتمل كتاب (إرشاد الفحول) للإمام الشوكاني على خطبة وجيزة جعلها في أهمية علم أصول الفقه، وسبب تأليفه لهذا الكتاب، وخطته فيه، يقول في تسميته لهذا الكتاب، وبيان خطته فيه:

(... وسميته إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ورتبته على مقدمة، وسبعة مقاصد، وخاتمة) (٥٢).

واشتملت المقاصد السبعة على بحوث الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاجتهاد وغيرها.

ووضع في آخر الكتاب خاتمة لمقاصد هذا الكتاب، اشتملت على مسألتين:
المسألة الأولى: هل الأصل فيما وقع فيه الخلاف ولم يرد فيه دليل يخصه أو يخص نوعه، الإباحة، أو المنع، أو الوقف.
المسألة الثانية: اختلفوا في وجوب شكر المنعم عقلاً.

د - أسلوب المؤلف، ومنهجه:

عرفنا فيما سبق أن كتاب إرشاد الفحول يعد من مؤلفات القرن الثالث عشر الهجري في فن علم الأصول، لذلك أسلوبه سهل سلس، يفهمه كل طالب علم. بخلاف الكتب القديمة، فإنها متون تحتاج إلى شروح وحواشي، لتوضح مقاصد عباراتها، ومرامي الفاظها، حيث كانت مغلقة صعبة ألفت على مستوى المتخصصين في هذا الفن، وعلى ما تقتضيه ظروف العصر والأشخاص.

أما كتاب الإرشاد فهو متن وشرح في آن واحد، لا تخفى مقاصده على كل من له إلمام بهذا الفن. فأسلوبه بليغ، ممتع، يجلب القارئ عند قراءته إلى المتابعة والاستمرار فيها بحيث لا يشعر بممل عند مطالعته.

٥١ : إرشاد الفحول : ٦/١ ، ط مكتبة نزار مصطفى الباز سنة ١٤١٧ هـ .

٥٢ : إرشاد الفحول : ٦/١ .

و كذلك أسلوبه في عرض المسائل الأصولية، أسلوب علمي متميز، فصيح العبارة، سهل المعنى، واضح الفهم، متسلسل الأفكار ومن ثم جاء منهجه في التأليف منهجاً علمياً، متميزاً لم نر له مثيلاً في كتب المتأخرين من علماء علم الأصول.

و أما منهج المؤلف في هذا الكتاب، فهو منهج علمي دقيق ومتين، كشف به المؤلف الحجاب عن مقاصد هذا الفن، كشفاً يتميز به الخطأ من الصواب، بعد أن كانت مستورة عن أنظار النظار وأعينهم بأكثف جلاب، ولا شك أن هذا هو أعظم فائدة يتنافس فيها المتنافسون من الطلاب؛ لأن تحرير ما هو الحق، وتقرير ما هو الصواب هو غاية الطلبات ونهاية الرغبات، لا سيما في هذا الفن^(٥٣).

ولما كان الإمام الشوكاني من العلماء المتأخرين، إذ انه عاش في القرن الثالث عشر الهجري، فإن منهجه في الكتاب يختلف عن منهج المتقدمين. وإنني أرى في هذا المقام أن ألخص منهجه في النقاط التالية:

الأولى - وضعه للموضوعات الرئيسية، ومفردات كتابه الكبرى في ترتيب علمي متين، بعناوين واضحة، ميسورة الفهم، ظاهرة المقاصد.

فبدأ الشوكاني - رحمه الله - كتابه بمقدمة علمية، تشتمل على أربعة فصول، هي بمثابة تمهيد في كتابة البحوث العلمية المعاصرة لنيل درجة الماجستير أو الدكتوراة في الجامعات والمؤسسات العلمية في العالم.

و بعد أن ذكر الفصول الأربعة من مقدمته في (٩٥) صفحة من الجزء الأول من كتابه قال: (ولنشرع الآن بعون الله وإمداده، وهدايته، وتيسيره، في المقاصد)^(٥٤).

وقسمها إلى سبعة مقاصد كالآتي:

الأول - في الكتاب العزيز.

الثاني - في السنة.

الثالث - في الإجماع.

الرابع - (لم يحدده).

الخامس - في القياس.

٥٣ : ينظر إرشاد الفحول : ٦/١ بتصرف.

٥٤ : المصدر نفسه : ١٠٢/١.

السادس - في الاجتهاد والتقليد.

السابع - في التعادل والترجيح.

وختم كتابه بذكر خاتمة مشتملة على مسألتين. وقد تقدم الكلام عن ذلك كله بشيء من التفصيل في بيان الموضوعات الرئيسية لهذا الكتاب.

الثانية - اهتمامه بتعريف المصطلحات الأصولية في بداية كل بحث. فيعرف المصطلح الذي يرد في العنوان لغة واصطلاحاً، ويحلله تحليلاً علمياً دقيقاً، ويمثل له. وقد يخص الفصل أو المبحث كاملاً للتعريف.

يقول في المقصد الخامس الذي وضعه في القياس: (الفصل الأول: في تعريفه: وهو في اللغة تقدير شيء على مثال شيء آخر وتسويته به ... وفي الاصطلاح: حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة إلخ) (٥٥).

و إذا كان في تعريف المصطلح اختلاف بين الأصوليين، فيذكر آراء الجميع، وأدلتهم، ثم يرجع ما يراه راجحاً في ضوء الأدلة. ولنضرب لذلك مثلاً: بعد أن ذكر الإمام الشوكاني التعريف الاصطلاحي المذكور للقياس قال:

(وقال جماعة من المحققين: إنه مساواة فرع لأصل في علة الحكم، أو زيادته عليه في المعنى المعتبر في الحكم) وقال أبو الحسين البصري: (هو تحصيل حكم الأصل في الفرع لاشتباههما في علة الحكم عند المجتهد) وقيل وقيل إلخ) (٥٦) حيث ذكر تسعة أقاويل واحداً تلو الآخر إلى أن قال:

(وعلى كل حد من هذه الحدود اعتراضات يطول الكلام بذكرها. وأحسن ما يقال في حده: "إستخراج مثل حكم المذكور لما لم يذكره بجامع بينهما" فتأمل هذه تجده صواباً - إن شاء الله -) (٥٧).

الثالثة - العناية التامة في عرض المسائل حيث يذكر جميع جوانب المسألة فإذا كانت متفقاً عليها بين العلماء، فيذكر الإتفاق مع الدليل.

٥٥ : إرشاد الفحول : ٦٦٢/٣ - ٦٦٤.

٥٦ : المصدر السابق : ٦٦٦/٣.

٥٧ : المصدر نفسه.

أما إذا كانت المسألة مما اختلف فيه آراء العلماء، فهو يذكر الآراء ويذكر حجج أدلتها، ومناقشة كل دليل، والرد على ما لا يوافقه، وأخيراً يرجح بين هذه الآراء، ولتوضيح ذلك نذكر مثلاً تالياً:

قال الشوكاني - رحمه الله -: (قول القائل: لا أعلم خلافاً بين أهل العلم في كذا.
قال الصيرفي: لا يكون إجماعاً؛ لجواز الاختلاف، وكذا قال ابن حزم في الإحكام، وقال في كتاب (الإعراب) إن الشافعي نص عليه في الرسالة، وكذلك أحمد بن حنبل، وقال ابن القطان: قول القائل: لا أعلم خلافاً، إن كان من أهل العلم، فهو حجة، وإن لم يكن من الذين كشفوا الإجماع والاختلاف، فليس بحجة. وقال الماوردي: إذا قال: لا أعرف بينهم خلافاً، فإن لم يكن من أهل الاجتهاد ومن أحاط بالإجماع والاختلاف، لم يثبت الإجماع بقوله، وإن كان من أهل الاجتهاد، فاختلف أصحابنا، فأثبت الإجماع به قوم، ونفاه آخرون) (٥٨).

وتلو ذلك يذكر قول ابن حزم للرد على القائلين بأن قول القائل: لا أعلم خلافاً، إجماع؛ لأنه رأي لا يوافقه أيضاً، فيقول: (قال ابن حزم: وزعم قوم، أن العالم إذا قال: لا أعلم خلافاً، فهو إجماع، وهو قول فاسد، ولو قال ذلك محمد بن نصر المروزي؛ فإننا لا نعلم أحداً أجمع منه لأقاويل أهل العلم، ولكن فوق كل ذي علم عليم).

الرابعة - نقده لآراء المتقدمين من الأئمة والعلماء:

فالإمام الشوكاني لا يخضع لآراء من سبقوه من العلماء، ولا يأخذها بعين الاعتبار ما لم يُستند إلى دليل صحيح، ولا يقتنع بكل ما كتبه المتقدمون، وصنفه المصنفون، بل ينقد كثيراً منها، والدليل على ذلك ما ذكره في مستهل كتابه (إرشاد الفحول) حيث قال:

حملني ذلك بعد سؤال جماعة لي من أهل العلم على هذا التصنيف في هذا العلم الشريف، قاصداً به إيضاح راجحه من مرجوحه، وبيان سقيمه من صحيحه،

موضحاً ما يصلح منه للرد عليه، وما لا يصلح للتعويل عليه، ليكون العالم على بصيرة في علمه يتضح له بها الصواب. ولا يبقى بينه وبين درك الحق بالقبول الحجاب^(٥٩). فهذه العبارة منه صريحة في أنه ينقح الآراء، ويهذبها، ويناقشها مناقشة علمية، ثم يرد على ما لا يوافقه، ويختار منها ما تثبت الأدلة، وتؤيده البراهين، وهذا إن دل على شيء، فإنما يدل على استقلاله الفكري، ومتانته في المناظرة، ومهارته في الجدل، وعدم إخضاعه لرأي أحد من العلماء مهما كانت مكانته العلمية.

هـ - الأعمال العلمية على كتاب (إرشاد الفحول) للشوكاني:

إن كتاب (إرشاد الفحول) متن وشرح في الوقت نفسه؛ لأن ما يحمله المؤلف من كلام، يبينه مباشرة، فلا يترك مشكلاً إلا يوضحه، ولا خفياً إلا يظهره. لذلك لم نر -حسب علمنا- أحداً قام بكتابة الشرح عليه، أو الحاشية له، أو اختصاره، لعدم حاجته إلى ذلك.

اللهم إلا مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز بمكة المكرمة - زادها الله شرفاً وعزاً - قام بإعادة طبع هذا الكتاب عام ١٤١٧هـ - الموافق لعام ١٩٩٧م، محققاً، أثبت متن الكتاب الصحيح، وعلق على ما كان في حاجة إلى التعليق، وأشار إلى التي ذكرت فيها الموضوعات الرئيسية في المصادر الأصلية والمراجع القديمة، وخرّج أحاديثه من مظانها الأصلية ومصادرها الأولية، وترجم للأعلام الغريبة الواردة فيها، ووضح الغريبة من الكلمات...

وصار حجم الكتاب ثلاثة مجلدات متوسطة جميلة، بعد أن كان مجلداً واحداً. علماً بأنه قلما يوجد طالب أو أستاذ في هذا الفن لم يستفد من هذا الكتاب في إعداد بحثه للحصول على درجة الماجستير، أو الدكتوراة، أو كتابة بحوثه للترقية العلمية. نسأل الله - عز وجل - أن يجعل عملنا هذا لوجهه الكريم، وأن يمتع به كاتبه، وقارئه، وطالبه، وأن يجعله في ميزان حسناتنا جميعاً إنه ولي ذلك والقادر عليه - .
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد - صلى الله عليه وسلّم - .

أهم المصادر والمراجع

١. أصول الفقه : تاريخه ورجاله للدكتور / شعبان محمد إسماعيل ط دارالمريخ.
٢. أصول الفقه للدكتور/ حسين حامد حسان ط دار الصدق إسلام آباد.
٣. إرشاد الفحول للشوكاني ط مكتبة نزا مصطفى الباز بمكة المكرمة.
٤. الاعلام للزركلي ط الثالثة بيروت.
٥. الإمام الشوكاني وجهوده التربوية.
٦. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني ط
٧. البداية والنهاية لابن كثير ط دارالفكر العربي.
٨. تاج التراجم في طبقات الحنفية لابن قطلوبغا ط مطبعة العاني بغداد.
٩. التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول للسيد محمد صديق خان.
١٠. التوضيح على التنقيح لصدر الشريعة ط مكتبة فاروقية - بشاور.
١١. جمع الجوامع للسبكي ط دار الكتب العلمية (طبع في حاشية العطار).
١٢. حاشية العطار على شرح جمع الجوامع ط دار الكتب العلمية.
١٣. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ط المدني بالقاهرة.
١٤. الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب لابن فرحون المالكي ط دار التراث بالقاهرة.
١٥. الشجرة الذكية.
١٦. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ط دار إحياء التراث العربي.
١٧. شرح التلويح للتفتازاني ط مكتبة فاروقية - بشاور.
١٨. شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع ط دار الكتب العلمية

١٩. (أ) شرح الصدور بتحريم رفع القبور، ط الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- (ب) غاية الوصول إلى دقائق علم الأصول للدكتور/ جمال الدين عبد الرحمن.
٢٠. الفتح المبين في طبقات الأصوليين للشيخ عبد الله مصطفى المراغي ط بيروت.
٢١. الفكر الأصولي للدكتور / عبد الوهاب أبو سليمان ط دار الشروق.
٢٢. الفوائد البهية في تراجم الحنفية لأبي الحسنات اللكنوي ط دار المعرفة.
٢٣. قطر الولي
٢٤. كشف الظنون لحاجي خليفة .
٢٥. مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده ط دار الكتب الحديثة بمصر.
٢٦. مقدمة ابن خلدون ط مصطفى محمد بمصر.
٢٧. مقدمة الشيخ عبد الله دراز لشرحه كتاب الموافقات للشاطبي ط دار الباز بمكة المكرمة.
٢٨. الموافقات للشاطبي ط دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة.
٢٩. محمد علي الشوكاني وجهوده التربوية ط دار الجليل.
٣٠. معجم المؤلفين لرضا كحالة ط
٣١. نزهة الخواطر للعلامة الشريف عبد الحي ط كراتشي.
٣٢. نيل الوطر للشيخ محمد بن محمد بن يحيى الحسني.
٣٣. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ط مطبعة السعادة بالقاهرة.
٣٤. هدية العارفين لاسماعيل باشا البغدادي ط دار الفكر.